

عمدة القاري

مخالفة للسنة قال وكذلك روي عن ابن مسعود لما أنكرها على هذا الوجه وقال إن كان ولا بد ففي بيوتكم لم تحملون عباد الله ما لم يحملهم الله كل ذلك خيفة أن يحسبها الجاهل من الفرائض .

(ذكر رجاله) وهم ستة الأول مسدد وقد تكرر ذكره الثاني يحيى بن سعيد القطان الأحول الثالث شعبة بن الحجاج الرابع توبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وفتح الباء الموحدة ابن كيسان أبو المورع بفتح الواو وكسر الراء المشددة العنبري مات سنة إحدى وثلاثين ومائة الخامس مورك بضم الميم وفتح الواو وتشديد الراء المكسوة ابن المشمرج بضم الميم وفتح الشين المعجمة وسكون الميم وفتح الراء وبالجم كذا ضبطه الكرمانى بفتح الراء وضبط غيره بكسرها السادس عبد الله بن عمر بن الخطاب .

(ذكر لطائف إسناده) فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في ثلاثة مواضع وفيه القول في عشرة مواضع وفيه أن رواه كلهم بصريون ما خلا الحجاج فإنه واسطي وقيل مورك كوفي وفيه أنه ليس للبخاري عن توبة إلا هذا الحديث وحديث آخر وفيه أنه ليس للبخاري عن مورك عن ابن عمر غير هذا الحديث وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي لأن توبة من التابعين الصغار وفيه أن شيخه من أفرادة وفيه أن هذا الحديث أيضا من أفرادة .

(ذكر معناه) قوله تصلي الضحى أي أتصلي صلاة الضحى قوله قال لا أي قال ابن عمر لا أصلي قوله فعمر أي أفيصلي عمر قال لا أي لم يكن يصلي قوله فأبو بكر أي أفيصلي أبو بكر الصديق قال لا أي لم يكن يصلي قوله فالنبي أي أفيصلي النبي قال لا أخاله أي لا أظنه إنه صلى وهو بكسر الهمزة وهو الأفصح وجاز في جميع حروف المضارعة الكسر إلا الياء فإنه اختلف فيه وبنو أسد يقولون أخال بالفتح وهو القياس وهو من خلت الشيء خيلاء وخيلة ومخيلة وخيلولة أي طننته وهو من باب طننت وأخواتها التي تدخل على الابتداء والخبر فإن ابتدأت بها أعلمت وإن وسطتها أو أخرت فأنت بالخيار بين الإعمال والإلغاء والضمير المنصوب فيه يرجع إلى النبي ومفعوله الثاني محذوف تقديره لا أظنه مصليا أو لا أظنه صلى .

202 - (حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن ابن أبي ليلى يقول ما حدثنا أحد أنه رأى النبي يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها قالت أن النبي دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلم أر صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود) .

قد ذكرنا وجه مطابقته للترجمة ورجاله قد ذكروا وآدم ابن إياس وعمرو بن مرة بضم الميم

وتشديد الرء وأم هاء بنت أبي طالب أخت علي شقيقته واسمها فاختة .

(ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) قد ذكرنا في باب من تطوع في السفر هذا الفصل وغير مستوفى فإنه أخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة الحديث وأخرجه بقية الستة قوله وفي قول عبد الرحمن بن أبي ليلى ما أخبرني أحد أنه رأى النبي يصلي الضحى إلا أم هاء دليل على أنه أراد به صلاة الضحى المشهورة ولم يرد بقوله الضحى الطرفية كما احتمل ذلك في حديث أنس الذي مضى ذكره وكذلك قول عبد الله بن حارث بن نوفل عند مسلم سألت وحرمت على أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن النبي صلى سبحة الضحى فلم أجد غير أم هاء الحديث على أن بعض العلماء كما حكى القاضي عياض أنكر أن يكون في حديث أم هاء إثبات لصلاة الضحى قال وإنما هي سنة الفتح يوم فتح مكة قال وقيل إنما كانت قضاء لما شغل عنه تلك الليلة بالفتح عن حربه فيها قال النووي هذا الذي قالوه فاسد بل الصواب صحة الاستدلال به فقد ثبت عن أم هاء أن النبي يوم الفتح صلى صلاة الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين رواه أبو داود في سننه بهذا اللفظ بإسناد صحيح على شرط البخاري وفيه العمل بخبر الواحد لأن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الله بن الحارث بن نوفل ذكرنا أنهما لم يخبرهما أحد بذلك إلا أم هاء وهذا